1707 - حدثنا بكر بن إدريس قال ثنا آدم قال ثنا شعبة عن الحكم عن سعيد بن جبير عن بن عباس Bه قال Y أتيت النبي A وهو يصلى فقمت عن يساره فأخلفنى فجعلنى عن يمينه فهذا مقام الواحد مع الإمام وكان إذا صلى بثلاثة أقامهم خلفه هذا لا اختلاف فيه بين العلماء وانما اختلافهم في الإثنين فقال بعضهم يقيمهما حيث يقيم الواحد وقال بعضهم يقيمهما حيث يقيم الثلاثة فأردنا أن ننظر في ذلك لنعلم هل حكم الإثنين في ذلك الحكم الثلاثة أو كحكم الواحد فرأينا رسول ا A قد قال الاثنان قما فوقهما جماعة